

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

جريمة غسيل الأموال

دراسة مقارنة

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في الحقوق تخصص قانون جنائي

تحت إشراف
الدكتور عزري الزين

من إعداد الطالب
علواش فريد

أمام لجنة المناقشة المتكونة من السادة الأساتذة:

- | | |
|--------------|---|
| رئيسا | د. فرحاتي عمر أستاذ محاضر جامعة محمد خيضر بسكرة |
| مقررا ومشرفا | د. الزين عزري أستاذ محاضر جامعة محمد خيضر بسكرة |
| ممتحنا | د. حسين فريجة أستاذ محاضر جامعة محمد بوضياف المسيلة |
| ممتحنا | د. حورية بورنان أستاذة محاضرة جامعة محمد خيضر بسكرة |
| ممتحنا | د. مراد مختاري أستاذ محاضر جامعة زيان عاشور الجلفة |

السنة الجامعية: 2008 / 2009

المخلص:

جريمة غسيل الأموال من الجرائم المستحدثة التي يتزايد حجمه يوما بعد يوم رغم الجهود الكثيفة على المستويات المحلية، الإقليمية والدولية التي تبذل لمكافحةها، وفي هذا السياق تأتي هذه الدراسة كمحاولة لتسليط الضوء على جريمة غسيل الأموال التي لم تتل حظها من الدراسة والبحث اللازمين لفهم هذه الجريمة الظاهرة فهما علميا شاملا ومتكاملا - في الجزائر - على اعتبار أن هذا الفهم هو المدخل الطبيعي للتوصل إلى مواجهة هذه الجريمة والتصدي لها بالفاعلية، وعليه تنصب هذه الدراسة على محاور معينة في إطار التعرف الدقيق والمفصل على جريمة غسيل الأموال انطلاقا من تحديد مفهومها، الآثار السلبية الناجمة عنها على كافة المستويات الاجتماعية، الاقتصادية، الأمنية والسياسية، وكذا تبيان أركان الجريمة والتكييف القانوني لها في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة والتشريعات الوطنية خاصة منها التشريع المصري، الفرنسي والجزائري، ثم تبيان الجزاءات المقررة في حال ارتكابها ومرورا بدور القطاع المصرفي في مكافحة هذه الجريمة نظرا لوثوق ارتباطه بالظاهرة، ولما للمؤسسات المالية من دور مهم تلعبه في اقتصاديات الدول وباعتبارها المسار الذي تتبعه الأموال القذرة في رحلة تنظيفها فهي إذا الشريان الحيوي المعتمد للولوج إلى الدورة الاقتصادية والظهور بمظهر الأموال الشرعية النظيفة.

وأخيرا وبالنظر للطبيعة عبر الدولية لجريمة غسيل الأموال ولأن عناصر هذه الجريمة غالبا ما تتوزع على أكثر من دولة ازدادت قناعة المجتمع الدولي بضرورة تنسيق الجهود لمواجهة عصابات هذه الجريمة المنظمة الأمر الذي دفع بالعديد من المنظمات الدولية العالمية والإقليمية إلى المبادرة وصياغة واعتماد طائفة واسعة من الاتفاقيات والصكوك الدولية لمواجهتها والحد من تداعياتها السلبية.

Résumé:

Le blanchiment d'argent est un phénomène international de grande ampleur; il s'agit d'un processus en trois phases consistant à donner une apparence licite aux fonds issus de tout crime ou délit (que ce soit, par exemple, la fraude fiscale, l'abus de bien social ou le trafic des stupéfiants).

La conversion constitue la première étape du blanchiment d'argent, dans laquelle le blanchisseur introduit les bénéfices illégaux dans le système bancaire et financier, par dépôt ou virement sur compte bancaire, par la suite le blanchisseur et dans une deuxième étape, multiplie les opérations de conversions ou de déplacement de fonds de manière à dissimuler l'origine criminelle de fonds.

Les fonds peuvent ainsi être transférés par la vente ou l'achat d'instruments de placement, ou visés sur des comptes ouverts dans plusieurs banques, voire dans plusieurs pays, les fonds sont réintroduits dans des activités économiques légitimes afin de donner une apparence licite aux capitaux d'origine frauduleuse (c'est la troisième étape d'intégration).

Le blanchiment de capitaux est un crime économique reconnaissant actuellement une période de transformation et de recrudescence, peut menacer la stabilité financière et la prospérité économique ce qui accentue la gravité des infractions principales, aussi ça affecte des êtres humains et des institutions qui, en d'autres circonstances, ne seraient pas touchés. Lorsqu'une institution financière est utilisée involontairement par des éléments criminels, elle risque de compromettre sa réputation.

Le danger le plus sérieux apparaît lorsque des institutions financières sont contrôlées par des criminels, car dans ce cas l'intégrité et les opérations de l'ensemble du système financier peuvent être compromises.

En fait, le blanchiment d'argent est mondial par nature, si un pays durcit sa réglementation concernant le blanchiment d'argent ces activités seront vite transférées dans un pays où la réglementation est moins stricte.

Tout ça fait appel à redoubler les efforts pour combattre ces abus et il a fallu déployer un effort extraordinaire pour renforcer le système de défense international contre le blanchiment d'argent, des progrès notables ont été accomplis sur de nombreux fronts: le pays réévaluent l'adéquation de leur système de défense et prennent des mesures correctives. Mais il reste beaucoup à faire pour mettre en place les capacités institutionnelles et techniques nécessaires. Il s'agira essentiellement d'entretenir cette dynamique et d'éliminer les lacunes des systèmes de défense afin de détecter et d'empêcher le blanchiment d'argent à l'échelle internationale.

مقدمة.....أ - ز

الفصل التمهيدي: ماهية غسل الأموال.....08 - 56

- 10.....المبحث الأول: المدلول العام لجريمة غسل الأموال
- 10.....المطلب الأول: التعريف اللغوي لغسيل الأموال
- 12.....المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي لغسيل الأموال
- 14.....المطلب الثالث: التعريف التشريعي لغسيل الأموال
- 15.....الفرع الأول: المفهوم القانوني الضيق لغسيل الأموال
- 16.....الفرع الثاني: المفهوم القانوني الواسع لغسيل الأموال
- 19.....المبحث الثاني: خصائص جريمة غسل الأموال وأسباب تجريمها
- 19.....المطلب الأول: تاريخ غسل الأموال
- 24.....المطلب الثاني: خصائص جريمة غسل الأموال
- 24.....الفرع الأول: جريمة غسل الأموال جريمة عالمية
- 25.....الفرع الثاني: جريمة غسل الأموال جريمة اجتماعية
- 26.....الفرع الثالث: جريمة غسل الأموال جريمة مصرفية
- 27.....الفرع الرابع: جريمة غسل الأموال جريمة منظمة
- 29.....المطلب الثالث: أسباب تجريم غسل الأموال
- 32.....المبحث الثالث: الآثار المترتبة على جريمة غسل الأموال
- 32.....المطلب الأول: الآثار الاقتصادية لجريمة غسل الأموال
- 34.....المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية والسياسية لجريمة غسل الأموال
- 34.....الفرع الأول: الآثار الاجتماعية لجريمة غسل الأموال
- 37.....الفرع الثاني: الآثار السياسية لجريمة غسل الأموال
- 39.....المبحث الرابع: مراحل غسل الأموال
- 39.....المطلب الأول: الاتجاه التقليدي
- 39.....الفرع الأول: مرحلة التوظيف
- 41.....الفرع الثاني: مرحلة التمويه
- 42.....الفرع الثالث: مرحلة الدمج

- 43.....المطلب الثاني: الاتجاه الحديث.
- 44.....الفرع الأول: غسيل بسيط.
- 44.....الفرع الثاني: الغسيل المدعم.
- 45.....الفرع الثالث: الغسيل المتقن.
- 46.....المبحث الخامس: أساليب غسيل الأموال.
- 46.....المطلب الأول: أساليب الغسيل في المجال المصرفي.
- 46.....الفرع الأول: الإيداع والتحويل عن طريق البنوك.
- 47.....الفرع الثاني: إعادة الاقتراض.
- 47.....الفرع الثالث: بطاقات الائتمان.
- 48.....الفرع الرابع: البطاقات الذكية.
- 50.....المطلب الثاني: أساليب الغسيل في المجال غير المصرفي.
- 50.....الفرع الأول: الصفقات النقدية.
- 50.....الفرع الثاني: الفواتير المزورة أو الصفقات الوهمية.
- 51.....الفرع الثالث: استخدام شركات وهمية أو الواجبة.
- 52.....الفرع الرابع: تهريب العملة.
- 53.....الفرع الخامس: المكاسب الوهمية من ألعاب القمار.
- 53.....المطلب الثالث: غسيل الأموال باستخدام شبكة الإنترنت.
- 53.....الفرع الأول: بنوك الانترنت.
- 55.....الفرع الثاني: النقود الالكترونية.

الباب الأول

الأركان والجزاءات القانونية لجريمة غسل الأموال

الفصل الأول: التكييف القانوني لغسيل الأموال.....59 - 92

المبحث الأول: المساهمة الجنائية التبعية كوصف لغسيل الأموال.....60

المطلب الأول: تعريف المساهمة الجنائية.....60

المطلب الثاني: الأساس القانوني لإخضاع غسل الأموال لوصف المساهمة الجنائية

التبعية.....61

المطلب الثالث: مدى تطابق المساهمة الجنائية التبعية مع نشاط غسل الأموال.....63

الفرع الأول: أوجه القصور الموضوعية.....63

الفرع الثاني: أوجه القصور الإجرائية.....64

المبحث الثاني: جريمة الإخفاء كوصف لغسيل الأموال.....66

المطلب الأول: تعريف الإخفاء.....66

المطلب الثاني: مبررات الأخذ بوصف إخفاء الأشياء ذات المصدر غير المشروع.....69

الفرع الأول: فعل الإخفاء.....69

الفرع الثاني: محل الإخفاء.....70

الفرع الثالث: الجريمة الأولية مصدر الإخفاء.....71

المطلب الثالث: قصور وصف الإخفاء عن استيعاب خصوصية نشاط غسل الأموال.....72

الفرع الأول: قصور وصف الإخفاء على مستوى السلوك المكون للركن المادي.....72

الفرع الثاني: القصور المتعلق بمحل الإخفاء.....74

الفرع الثالث: القصور المتعلق بالجريمة الأولية.....75

الفرع الرابع: قصور وصف الإخفاء على مستوى الركن المعنوي.....76

المبحث الثالث: ضرورة البحث عن تكييف قانوني خاص لتجريم وملاحقة النشاطات المكونة لغسيل

الأموال.....77

المطلب الأول: الآراء المختلفة حول تأييد ومعارضة التجريم الخاص لغسيل الأموال.....77

الفرع الأول: الاتجاه المعارض لتجريم غسل الأموال بنص خاص.....77

الفرع الثاني: الاتجاه المؤيد لتجريم غسل الأموال بنص خاص.....79

المطلب الثاني: التجريم الخاص لجريمة غسل الأموال.....83

الفرع الأول: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية
1988.....84

الفرع الثاني: اتفاقية المجلس الأوروبي بشأن غسيل الأموال وإجراءات ضبط ومصادرة متحصلات
الجريمة.....86

الفرع الثالث: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية
بالييرمو 2000.....87

الفرع الرابع: التجريم الخاص لغسيل الأموال في التشريع الفرنسي.....88

الفرع الخامس: التجريم الخاص لغسيل الأموال في التشريع المصري.....89

الفرع السادس: التجريم الخاص لغسيل الأموال في التشريع الجزائري.....91

الفصل الثاني: أركان جريمة غسيل الأموال.....93 - 142

المبحث الأول: الركن القانوني (مبدأ شرعية الجريمة و العقاب).....94

المطلب الأول: مضمون مبدأ الشرعية.....94

المطلب الثاني: تاريخ مبدأ الشرعية.....96

المطلب الثالث: الركن القانوني في جريمة غسيل الأموال.....98

المبحث الثاني: الركن المفترض (الجريمة الأولية مصدر المال).....100

المطلب الأول: ماهية الركن المفترض في جريمة غسيل الأموال.....100

المطلب الثاني: الركن المفترض في الاتفاقيات الدولية.....101

المطلب الثالث: الركن المفترض في التشريعات الوطنية.....103

الفرع الأول: الركن المفترض في التشريع الفرنسي.....103

الفرع الثاني: الركن المفترض في التشريع المصري.....104

الفرع الثالث: الركن المفترض في التشريع الجزائري.....105

المبحث الثالث: الركن المادي لجريمة غسيل الأموال.....107

المطلب الأول: النشاط المكون لجريمة غسل الأموال.....108

الفرع الأول: صور السلوك المكون لغسل الأموال.....108

الفرع الثاني: محل جريمة غسيل الأموال.....118

المطلب الثاني: النتيجة الإجرامية وعلاقة السببية في جريمة غسيل الأموال.....124

الفرع الأول: النتيجة الإجرامية في جريمة غسيل الأموال.....124

126.....	الفرع الثاني:علاقة السببية في جريمة غسيل الأموال
127.....	المبحث الرابع: الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال
128.....	المطلب الأول: صور الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال
128.....	الفرع الأول: الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال في اتفاقية فيينا
129.....	الفرع الثاني: الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال في القانون الفرنسي
130.....	الفرع الثالث: الركن المعنوي في جريمة غسيل الأموال في القانون المصري
130.....	الفرع الرابع : الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال في التشريع الجزائري
132.....	المطلب الثاني: عناصر الركن المعنوي في جريمة غسيل الأموال
132.....	الفرع الأول: العلم بالمصدر غير المشروع للأموال
140.....	الفرع الثاني: إرادة النشاط المكون لجريمة غسيل الأموال

الفصل الثالث: الجزاءات الجنائية المقررة لجريمة غسيل الأموال.....143 - 173

144.....	المبحث الأول: الجزاءات المقررة لجريمة غسيل الأموال في اتفاقية فيينا 1988
146.....	المطلب الأول: محل المصادرة في اتفاقية فيينا 1988
147.....	المطلب الثاني: نوع المصادرة ووعاها
149.....	المبحث الثاني: الجزاءات المقررة لجريمة غسيل الأموال في التشريع الفرنسي
149.....	المطلب الأول: العقوبات الأصلية في التشريع الفرنسي
150.....	المطلب الثاني: العقوبات التكميلية في التشريع الفرنسي
151.....	المطلب الثالث: العقوبات المرصودة للشخص المعنوي في التشريع الفرنسي
152.....	الفرع الأول: حل الشخص المعنوي
153.....	الفرع الثاني: العقوبات المؤثرة على ممارسة أنشطة الشخص المعنوي
154.....	الفرع الثالث: المساس ببعض حقوق الشخص المعنوي
156.....	الفرع الرابع: العقوبات المالية المفروضة على الشخص المعنوي
157.....	الفرع الخامس: العقوبة الماسة بالسمعة والشهرة
159.....	المبحث الثالث: الجزاءات المقررة لجريمة غسيل الأموال في التشريع المصري
159.....	المطلب الأول: العقوبة السالبة للحرية في التشريع المصري
161.....	المطلب الثاني: العقوبات المؤثرة على الذمة المالية في التشريع المصري
161.....	الفرع الأول: الغرامة المالية

161.....	الفرع الثاني: المصادرة.....
163.....	المطلب الثالث: العقوبات التبعية في التشريع المصري.....
163.....	المطلب الرابع: موانع العقاب في التشريع المصري.....
166.....	المبحث الرابع: الجزاءات المقررة لجريمة غسيل الأموال في التشريع الجزائري.....
166.....	المطلب الأول: العقوبات المرصودة للشخص الطبيعي في التشريع الجزائري.....
166.....	الفرع الأول: العقوبة السالبة للحرية.....
169.....	الفرع الثاني: العقوبات المالية للشخص الطبيعي في التشريع الجزائري.....
170.....	الفرع الثالث: العقوبات الأخرى.....
170.....	المطلب الثاني:العقوبات المرصودة للشخص المعنوي في التشريع الجزائر.....
171.....	الفرع الأول: مجموعة الأشخاص.....
172.....	الفرع الثاني: مجموعة الأموال ذات الشخصية المعنوية.....

الباب الثاني

آليات مكافحة غسيل الأموال

237 - 176.....	الفصل الأول: دور القطاع المصرفي في التصدي لجريمة غسيل الأموال.....
177.....	المبحث الأول: السرية المصرفية وغسيل الأموال.....
178.....	المطلب الأول: مدى اعتبار البنك مساهما في غسيل الأموال.....
182.....	المطلب الثاني: السرية المصرفية.....
183.....	الفرع الأول: أهمية السرية المصرفية في حماية الحرية الشخصية.....
184.....	الفرع الثاني:أهمية السرية المصرفية بالنسبة للمصرف.....
189.....	المطلب الثالث:السرية المصرفية وغسيل الأموال في الجزائر.....
194.....	المبحث الثاني: السياسة الوقائية للمؤسسات المالية.....
195.....	المطلب الأول: الالتزام بتوخي الحيطة والحذر.....
195.....	الفرع الأول: التحقق من هوية العملاء.....
201.....	الفرع الثاني: الاحتفاظ بالمستندات.....
205.....	الفرع الثالث: تطوير البرامج الداخلية.....
210.....	المطلب الثاني: الالتزام بالإبلاغ عن العمليات المشبوهة.....
210.....	الفرع الأول: الإبلاغ في الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية.....
219.....	الفرع الثاني:الجهات المختصة بتلقي البلاغات في الوثائق الدولية والتشريعات الوطنية.....

المطلب الرابع: العقاب المقرر ضد المؤسسات المالية.....	227
الفرع الأول: الجزاءات المقررة في الوثائق الدولية.....	228
الفرع الثاني: الجزاءات المقررة في التشريعات الوطنية.....	229
الفصل الثاني: المعالجة الاتفاقية و التشريعية لجريمة غسل الأموال.....	238 - 274
المبحث الأول: الاتفاقيات الصادرة عن الأمم المتحدة.....	239
المطلب الأول: المخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة في مجال مكافحة استعمال العقاقير لعام 1987.....	240
المطلب الثاني: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات لسنة 1988.....	240
الفرع الأول: الأحكام الموضوعية.....	241
الفرع الثاني: الأحكام الإجرائية.....	245
المطلب الثالث: التشريع النموذجي لمكافحة غسل الأموال 1995.....	250
المطلب الرابع: الإعلان السياسي 1998.....	252
المطلب الخامس: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية باليرمو 2000.....	253
المطلب السادس: اتفاقية ميريدا لمكافحة الفساد 2003.....	255
المبحث الثاني: الوثائق الصادرة عن الإتحاد الأوروبي.....	257
المطلب الأول: اتفاقية ستراسبورغ 1990.....	257
المطلب الثاني: التوجيه الأوروبي الصادر في 10 جويلية 1991.....	259
المبحث الثالث: الوثائق الصادرة عن منظمات ذات طابع دولي وإقليمي.....	260
المطلب الأول: بيان المبادئ الصادر عن لجنة بازل 1988.....	260
المطلب الثاني: لجنة العمل للإجراءات المالية الخاصة بمكافحة غسل الأموال.....	263
الفرع الأول: ضرورة تجريم نشاط غسل الأموال.....	264
الفرع الثاني: ضرورة رفع السرية عن أعمال البنوك.....	265
الفرع الثالث: ضرورة تعزيز دور النظام المالي في مكافحة غسل الأموال.....	265
الفرع الرابع: تأمين أنظمة مناسبة لمراقبة وضبط المؤسسات المالية.....	267
الفرع الخامس: المساعدة المتبادلة بين الدول.....	268

المطلب الثالث: إعلان IXTAPA الصادر عن منظمة الدول الأمريكية 1990.....	269
المطلب الرابع: جمعية متخصصي مكافحة تبييض الأموال المعتمدين 2002.....	270
المطلب الخامس: منظمة إقليمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لمكافحة تبييض الأموال باريس 2004.....	271

الفصل الثالث: الإجراءات الدولية لمكافحة جريمة غسل الأموال..... 275 - 337

المبحث الأول: تسليم المجرمين.....	275
المطلب الأول: نظام تسليم المجرمين في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بجريمة غسل الأموال.....	277
الفرع الأول: شروط التسليم.....	277
الفرع الثاني: إجراءات التسليم.....	284
المطلب الثاني: نظام تسليم المجرمين في التشريع الجزائري.....	288
الفرع الأول: شروط تسليم المجرمين في التشريع الجزائري.....	289
الفرع الثاني: إجراءات تسليم المجرمين في التشريع الجزائري.....	291
الفرع الثالث: آثار التسليم في التشريع الجزائري.....	293
المطلب الثالث: التسليم المراقب للعائدات الإجرامية.....	294
الفرع الأول: مفهوم التسليم المراقب.....	294
الفرع الثاني: أنواع التسليم المراقب.....	295
الفرع الثالث: التسليم المراقب في التشريعات الدولية ذات الصلة بغسل الأموال.....	296
المبحث الثاني: المساعدة القانونية المتبادلة والإنابة القضائية.....	300
المطلب الأول: المساعدة القانونية المتبادلة.....	300
الفرع الأول: تبادل المساعدة في المسائل الجنائية.....	301
الفرع الثاني: طلب المساعدة القانونية المتبادلة.....	303
الفرع الثالث: تنفيذ طلب المساعدة القانونية المتبادلة.....	304
الفرع الرابع: تأجيل ورفض المساعدة القانونية.....	305
المطلب الثاني: الإنابة القضائية.....	307
الفرع الأول: تقديم طلب الإنابة القضائية.....	310
الفرع الثاني: شرط التجريم المزدوج.....	311

311.....	الفرع الثالث: آثار تنفيذ طلب الإنابة القضائية.....
313.....	المبحث الثالث: تنفيذ الأحكام القضائية الأجنبية.....
315.....	المطلب الأول: مفهوم الحكم القضائي الأجنبي.....
315.....	المطلب الثاني: شروط الحكم القضائي موضوع التعاون الدولي.....
315.....	الفرع الأول: الحكم الفاصل في الموضوع.....
316.....	الفرع الثاني: الحكم البات.....
316.....	الفرع الثالث: الحكم الأجنبي.....
317.....	الفرع الرابع: الحكم الصادر وفق إجراءات قانونية سليمة.....
317.....	المطلب الثالث: الآثار السلبية للحكم الجنائي الأجنبي.....
319.....	الفرع الأول: موقف الاتفاقيات الدولية من الأثر السلبي للحكم الجنائي الأجنبي.....
320.....	الفرع الثاني: موقف التشريع الفرنسي من الأثر السلبي للحكم الجنائي الأجنبي.....
321.....	الفرع الثالث: موقف التشريع المصري من الأثر السلبي للحكم الجنائي الأجنبي.....
322.....	الفرع الرابع: موقف التشريع الجزائري من الأثر السلبي للحكم الجنائي الأجنبي.....
322.....	المطلب الرابع: الآثار الإيجابية للحكم الجنائي الأجنبي.....
324.....	الفرع الأول: القوة التنفيذية للحكم الأجنبي في الاتفاقيات الدولية.....
329.....	الفرع الثاني: القوة التنفيذية للحكم الجنائي الأجنبي في التشريعات الوطنية.....

341 - 334.....	الخاتمة.....
360 - 342.....	قائمة المراجع.....
371 - 361.....	الفهرس.....
373 - 372.....	الملخصات.....